يودي الى محال هو انقلاب العلم جهلا وهذا غير مُلائم لمقصود اهل الاعتزال والا
ابى وان لم يكن مراد حجة الاسلام بان سلم لهم اطلاق الوجوب مع تسليم موضوعه
فى كلامهم على ما قدمناه لرجع ان يسلم كل ما صلح للعبد يجب وقوعه له لان كل ما
على وقوعه للعبد فهو الاصلح له عندهم زعما منهم ان هذا مما لغرة فى تنزيه
الباري تعالى اذ لا يخفى ان كل مسلم انما يقصد المبالغة فى تنزيه الباري تعالى بما
ينسبه اليه فلا يمكن القول بوجوب الاصلح على الله سبحانه الامع القول
بان كل ما وقع فى الدارين فهو الاصلح للعباد لما مر عنهم من انه ثبت بتركه
ما لم يقع منه نقص فى نظر العقل وهو محال فى حقه سبحانه وصرح الامام يعني
امام الحرمين بفهم هذا المعنى من كلام ابي القاسم الكعبي وهو من رؤس
معتزلة بغداد وصرح ابي الامام بانهم معتزلة بغداد قالوا ان تخليد الكفار
فى النار والاغلال اصلح لهم فى الاخرة وكذا الاصلح للفسقة عندهم فى الدنيا
ان يلعنهم ويحبط اعمالهم فاذا انتهوا الى ذلك سقطت مكالمتهم كما قال الامام فى
الارشاد لان كلا من الامرين عناد ومكابرة فى الضروريات فحقيقة الخلاف
بيننا وبينهم فى موضعين احدهما كون كل واقع ويجي فيه الاصلح للعباد بان وقع ما ليس
انه لو لم يكن ذلك اي لو لم يكن كل واقع ويجي فيه الاصلح للعباد لكان وقع ما ليس
اصلح لهم كما وقوعه نقصا لما مر من ان المنع من الاصلح يجل يجب تنزيههم تعالى
عنه وقد علمت ان قولهم فى كل منهما خطأ لما يلزم عليه من العناد ومكابرة الضروريات
كما قدمناه ولزمهم مع ذلك خطأ ثالث فقالوا به وهو اي ذلك الخطأ عدم قدرته
على اصلاحهم يعني الكفار والفسقة وهداياتهم من ضلالتهم ولزومه لهم من
قولهم بوجوب الاصلح وتفسيرهم الواجب بانه الذي لا يمكن ان يقع غيره اذ لو كان
من معلوماته تخليدهم فى النار الذي هو الاصلح عند المعتزلة ووقوع خلاف معلومه

تقرير لما مر من استلزامه المحال الذي هو البخل فلا تتعلق القدرة به اي بالوقوع المذكور
لما تقرر من ان متعلقها الممكن دون الواجب والممتنع ولا يكون قادرا على هذا يتهم تعالى
ذلك علوا كبيرا وتعلق القدرة تابع الارادة كما تقرر وقد ورد الكتاب العزيز بصحة تعلق
الارادة به قال الله تعالى ولو شاء ربك لآمن من في الارض كلهم جميعا وقال تعالى ولو شئنا لاتينا
كل نفس هداها وقال تعالى ولو شاء لجعلهم امة واحدة اي مهتدين او ضالين الى غير ذلك
من الايات المؤيدة والاستعمال العربي المتعارف لاهل اللسان كون مقابل الواقع مما
يدخل تحت مشيئته تعالى فيكون داخلا تحت قدرته سبحانه وتعالى ولو لم لا يفعله اي
انتفا فعله تعالى لم الواقع ذلك الانتفا على موافقة العلم بانه لا يفعله لا يسلب الامكان
الذاتي المقتضي لصحة تعلق القدرة به وذلك اي الذي يسلب الامكان الذاتي فلان
ممتنع الذات كاجتماع الضدين هو الذي لا تتعلق به القدرة لعدم صلاحيته
لتعلقها لا لقصور فى القدرة فاستحالته اي استحالة وقوع خلاف معلومه تعالى لغيره
وهو تعلق العلم بعدم وقوعه لا لذاته والحاصل ان ما امتنع وقوعه لتعلق العلم بعدم
وقوعه ممكن لذاته ممتنع لغيره وامتناعه لغيره لا يسلب الامكان الذاتي المصحح لتعلق
القدرة به فزعمهم انه غير مقدور بمعنى انه لا يصلح تعلق القدرة به باطل وليس لهم اي
للمعتزلة فى هذا المطلب وهو زعمهم الوجوب على الله تعالى مستمسك يتفق السني اي شيء
يستمسكون به من الكتاب والسنة والاجماع وبنى معشر اهل السنة لا نبني الله بما
ضمن لنا دينا الذي ندين به اعتقاد ان الله سبحانه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد لا يسئل عما
يفعل كما نطق به كتابه العزيز فى الايات الثلاثة المشار اليها وقولنا ان الله يفعل ما يشاء
وقولنا لا يسئل تقريب لما يريد وقولنا لا يسئل انما بفعل كل عوض وابتداء انا لها خلقه سبحانه
مما الزيد فهو فضل منه عليهم بلا استحقاق عليه تعالى لا يقبح منه تركه اذا استحقاق ذلك اما
انما يكون لغير المملوك بجملة هو بنية اي ذات المشخصة وقدرته وافعالهم كبني يستحق بعمل على

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)